

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

4917 - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا أبو الربيع حدثنا ابن وهب حدثني الليث بن سعد أن نافعا حدثه عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال (إذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكان جميعا أو يخير أحدهما الآخر فإن خيرا أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع فإن تفرقا بعد أن تباعا ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب البيع) K إسناده صحيح على شرط الشيخين